رابط المادة على منصة باحث

التعليق الأول لكتاب)بلوغ المرام(

بلوغ المرام)تتمة باب الحيض(3341/11/31 هـ)عبدالرحمن البراك(84

عبدالرحمن البراك

نعم بسم الله الرحمن الرحيم الحمد لله رب العالمين وصلى الله وسلم وبارك على نبينا محمد وعلى اله وصحبه اجمعين. قال الحافظ ابن حجر رحمه الله تعالى في بلوغ المرام في تتمة باب الحيض وعن ابي سعيد الخدري رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اليس اذا - 00:00:00

المرأة لم تصلي ولم تصم متفق لم تصلي ولم تصم متفق عليه في حديث طويل هذا طلب من حديث طويل كما قال المؤلف وهذا قاله الرسول صلى الله عليه وسلم جوابا - 00:00:20

المرأة التي لما قال الرسول عليه الصلاة والسلام آآ للنساء ما رأيتم من ناقصات عقل ودين اغلب ذي لب منكن او كما قال عليه الصلاة والسلام فسألت امرأة عن ذلك عن قوله من ناقصات عقل دين او دين - 00:00:42

فقال اليست اذا حاضت المرأة لم تصلي ولم تصم فهذا نقصان دينها وقال اليست شهادة احداهن نصف شهادة الرجل فهذا يعني يعني هذا فهذا نقصان عقلها اليست اذا حاوت المرأة لم تصلي ولم - 00:01:11

وهذا في دلالة على ان هذا امر مستقر عندهم عند المسلمين والمسلمات ان المرأة اذا عاضت فانها لا تصلي ولا تصوم وهذا من المسائل السهلة بانها مجمع على ذلك باجماع المسلمين - 00:01:39

اذا حاضت المرأة لم تصل لكن تؤمر الحائض في قضاء الصوم ولا تؤمر. كما في الحديث الصحيح الاخر ان فلانة جاءت الى عائشة وقالت يا ما بالحر تقظي الصوم ولا تقظي الصلاة - 00:01:58

كان يصيبنا ذلك على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم. فنؤمر بقضاء الصوم ولا نؤمر. ولا نؤمر بقضاء الصلاة وهذا كذلك محل اجماع المسلمين وهذا النقص ليس هو النقص الذي يكون - 00:02:27

بفعل المكلف وتقصيره وسيكون ملوما عليه او مأثوما لا هذا نقص راجع الى الجبلة والفطرة هذا نقص خلقي راجع الى خلقتها كما قال عليه الصلاة والسلام لعائشة لما دخل عليها وهي تبكي - 00:02:51

قال ان هذا شيء كتبه الله على بنات ادم الحيض حدث ولكن المرأة لا تتحكم فيه وهو امر فطري ليس على عرظي كالاستحاظة مرظ لا فطر جبل الحيظ الحيظ طبيعة وجبلة - 00:03:26

وكان هذا هذا منافيا لما يعتبر في الصلاة من الطهارة هذا من تيسير الله فلم يقفظ على المرأة على الحائض القضاء لان هذا يكثر فالحائض في ايام حيضها يعني تشبه حال الجنب لكن الجنب - 00:04:13

يتصرف يغتزل وينتهي لكن المرأة لا تنفع لو اغتسلت لو تزنت الحائط فهذا ينفعه ما ينفع لانه الحدث مستمر كذلك الصيام يعتبر تخفيف وتيسير بان الحيض له اثر على المرأة في - 00:04:44

حالها النفسية والبدنية نهيت عن الصيام ومنعت من الصيام في ايام الحيض لكن عليها ان تقضيه لانه لا يتكرر كتكرر الصلاة اليست المرأة اذا؟ اليست المرأة ليست اذا حاضت المرأة لم تصلي ولم تصم - 00:05:14

هذا يعني هذا تقرير يعني امر بدهي معروف. يعني ما الجواب؟ تقول نعم اذا هذا هو هذا هو نقصان دينها والذي يظهر ان هذا يفيد انها ليست كالمريض الذي جاء فيه اذا مرض العبد او سافر كتب له ما كان يعمل. صحيحا مقيما - 00:05:53

لكن الاعتذار على نيته الطيبة ومحبته للخير لكن لا ليس لها اجر الصيام لو كان لها اجر الصيام لم تقضى فهذا هذا نقصان ولو اذا نظرنا ان هذا هذا المعنى وهو نقص الدين - 00:06:25

ينسحب على كل من يعني حصل له نقص في تكوينه في تكوينه ياه يمنعه مثلا من القيام ببعض الامور الشرعية يمكن ان ان يدخل في نقصان دينه انها ايضا ليست مهيئة للجهاد في سبيل الله. ما تجاهد المرأة لا تجاهد - 00:06:51

هذا هو الاصل لكن الشيء يعني العام يعني فيما يتعلق بالحيض ليست اذا حاضت المرأة لم تصلي ولم ولا قراءة القرآن سيأتي فيها شيء. نعم. وعن عائشة رضي الله عنها قالت لما جئنا فقال النبي - 00:07:26

صلى الله عليه وسلم افعل ما فعل الحاج غير الا تطوفي بالبيت حتى تطهري متفق عليه في حديث طويل. في الحديث الطويل وهو حديث عائشة رضي الله عنها الحج بصفة - 00:08:04

وما احرموا به من حج وعمرة او حج او عمرة. قالت فمنا من احل بحج ومنا من احل بعمرة ومنا من اهل بحج وعمرة ذكرت اني احرمت بعمرة وانها حاظت بسلف وسلف موظع - 00:08:17

قريب من مكة فدخل عليه الرسول وهي تبكي قال لان هذا شيء كتبه الله على بنات ادم افعلي ما يفعل الحاج غير الا تتوب للبيت فهذا هو الاصل حديث عائشة هو الاصل في منع الحائض من الطواف - 00:08:48

الحائض لا وازا كانت لا تطوف فلا تسعى لان السعي مرتب على الطواف. ولهذا هي لم تسعد مع قول الرسول افعلي ما يفعل الحاج فلما امتنعت او منيعت من الطواف - 00:09:10

هكذا حتى يعني يعني دخلت ايام الحج ولم تطهر النبي عليه الصلاة والسلام قال لها انفضي شعرك وامتشطي وآآ ودعي العمرة يعني دع اعمالها هذا هو التأويل الصحيح دع اعمالها. واحرمي بالحج - 00:09:32

بالحج وصارت قارنة فقال لها عليه الصلاة والسلام طوافك بالبيت وسعيك بين الصفا والمروة يكفيك لحجك وعمرتك فصارت قارنة الحائض لا يصح منها الطواف وخاض الناس في هذا ما يعني هل منع الحائض من الطواف لانها ممنوعة من دخول المسجد - 00:10:02

او لان الطهارة شرط لصحة الصلاة يا اهل العلم خلاف والجمهور على انها انما منعت لان الطهارة شرط لصحة الصلاة يحتمل انها منعت من الطواف كمنعها من الصلاة لا تصح لا يصح منها الطواف كما لا تصح من الصلاة - 00:10:44

وش ادري هذا حديث صفية لما ارادها النبي صلى الله عليه وسلم قيل له انها هلو هلا حائض وقال احاديثنا هي فقيل له فقيل له انها قد افاضت قال اذا فلتنفر - 00:11:31

فطواف الافاضة لابد منه في الحج فلا بد لها من الطواف. لا يسقط عن الحياء. بخلاف طواف الوداع كما في حديث ابن عباس امر الناس ان يكون اخر عام للبيت الا انه خفف عن الحائض - 00:12:09

هذي ثلاثة امور مما يمنع منه الحيض الصلاة والصيام والطواف واشياء اخرى ومنها ما هو منصوص للقرآن وفي السنة والمنع من النكاح قوله عليه الصلاة والسلام فيما تقدم اصنعوا كل شيء الا النكاح - 00:12:37

المصحف نعم مسي المصحف في اشياء كثيرة اذا تربى عشرة واما قراءة القرآن ففيه خلاف لكن من اهل العلم ان يرخص فيه لان الحديث الوارد في منع الحائض والجنب من تلاوة القرآن - 00:13:12

قالوا انه ضعيف نعم ايش اللي بعده يا محمد؟ حديث معاذ وعن معاذ رضي الله تعالى عنه انه سأل النبي صلى الله عليه وسلم ما يحل للرجل من امرأته وهي حائض - 00:13:34

ايضا قال ما فوق الازار رواه ابو داوود وظعفه الحديث ضعيف وهو متصل بالحديث المتقدم حديث انس وحديث عائشة كان يأمرني فاعتذر فيباشرني وانا حائض انه يحل للرجل من امرأته ويحل كل شيء من المباشرة - 00:13:51

الا الجماع ولكن الافضل ان يباشرها فيما فوق الايجار كما في حديث عائشة المتقدم اما حديث لا يحل للرجل من امرأته اذا حاضت الا ما فوق الازار فالحديث ضعيف فلا يصح عن الاعتماد عليه في تحريم مباشرة المرأة - 00:14:20

فيما دون الايجار لكن الافضل والاحوط فيما فوق الازار اذا شرح الحديث الثاني الطواف فوائد بس لا تطول الازعاج قال الشارح رحمه الله تعالى ما يؤخذ من الحديث اولا كانت عائشة محرمة بالعمرة متمتعة - 00:14:50

بها الى الحج وذلك في حجة الوداع فاصابها الحيض بسرف وادم يبعد عن المسجد الحرام بثمانية عشر كيلو متر طريق المدينة مكة. نعم. ثانيا اه فادخلت حجها على امرتها وصارت قارنة لانها لم تتمكن - 00:15:30

كان من طواف العمرة والتحلل من اجل حيضتها. ثالثا يجوز اتيان الحائض بجميع شعائر الحج من الوقوف بعرفة والمبيت بمزدلفة ورمي الجمار والمبيت بمنى والسعي بين الصفا والمروة. نعم. لو سبق ان طافت قبل الحيض - 00:15:50

لو سبق ان طافت قبل الحيض قال والسعي بين الصفا والمروة والمروة للسعي يا شيخ ها السعي بين الصفا والمروة لو سبق ان طافت قبل الحيض. اه. يعني لو سبق لو انها جاءت - 00:16:10

حاجة ثم طافت وبعد طوافها الحيض فان لها ان تزن وصحة ذلك منها حيث لا يشترط لها الطهارة وهو اجماع. رابعا تحرمه حيث لا يشترط له لها. له بالسعي. لا - 00:16:28

في السعي والسعي مشوي. اه رابعا تحريم الطواف على الحائض وعدم صحته من هم. نعم. خامسا احترام البيت البيت وتعظيمه انتهى الله المستعان. من بعد محمد نعم اليكم في فائدة يقول بيان قولي من جوز قراءة القرآن ومسه للحائض للتعلم والتعليم - 00:16:52

قال ذهب المالكية في الصحيح عندهم الى جواز مس المصحف للحائض. وقراءتها للقرآن في حال التعلم والتعليم ولهم في ذلك ادلة وفي هذا القول تيسير على المتعلمات والمعلمات في مدارس تحفيظ القرآن. وحتى لا ينسى القرآن الكريم مما - 00:17:24

من حفظته منهن وخاصة ايام النفاس. ومن يطول حيضها وهذا هو مذهب البخاري والطبري وابن المنذر وداود شعبي ومذهب الشافعي القديم. ورواية ورواية عن احمد وقد اخذ بهذا القول كثير من علماء العصر - 00:17:44

المصحف منشور ممكن ان تتخذ قفاز وتتقي المحظور والحمد لله نعم - 00:18:05